[300] للماشي، قال: وركب مرة أخرى فمشوا خلفه، فقال: انصرفوا فان خفق النعال خلف أعقاب الرجال مفسدة لقلوب النوكى (1). 40 - كش: عن حمدويه بن نصير، عن محمد بن عيسى، عن إبراهيم بن عبد الحميد عن هارون بن خارجة، عن زيد الشحام، عن عبد الله بن عطا قال: أرسل إلى أبو عبد الله عليه السلام وقد اسرج له بغل وحمار، فقال لي: هل لك أن تركب معنا إلى ما لنا ؟ قال: قلت: نعم، قال: أيهما أحب لك أن تركب ؟ قلت: الحمار، فقال: إن الحمار أرفقهما لي، قال: قلت: إنما كرهت أن أركب البغل وأن تركب أنت الحمار، قال: فركب الحمار وركبت البغل، ثم سرنا حتى خرجنا من المدينة فبينا هو يحدثني إذا انكب على السرج مليا فظننت أن السرج آذاه وضغطه، ثم رفع رأسه، قلت: جعلت فداك ما أرى السرج إلا وقد ضاق عنك، فلو تحولت على البغل، فقال: كلا ولكن الحمار اختال، فصنعت كما صنع رسول الله صلى الله عليه وآله، ركب حمارا يقال له: عفير، فاختال فوضع رأسه على القربوس ما شاء الله ثم رفع رأسه فقال صلى الله عليه وآله: يا رب هذا عمل عفير ليس هو عملي (2). 56. (باب) * " (حث الرجال على الركوب والنهى عن ركوب المرأة على السرج) " * 1 - ن: بالاسانيد الثلاثة عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: الطيب نشرة، والعسل نشرة، والركوب نشرة، والنظر إلى الخضرة نشرة (3). 2 - ل: عن القطان، عن السكري، عن الجرهري، عن ابن عمارة، عن أبيه، عن جابر الجعفي، عن الباقر عليه السلام قال: لا يجوز للمرأة ركوب السرج إلا من ضرورة أو في سفر، الخبر (4). كتاب الغايات: مثله.

_____

(1) المحاسن ص 629. (2) رجال الكشى ص 188. (2) عيون الاخبار ج 2 ص 40. (4) الخصال ج 2 ص 142.

_____